

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفني والعلمي بين حكومتى
جمهورية مصر العربية وجمهورية هندوراس الموقع بتاريخ ١٩٨١/٨/٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون الثقافي والفني والعلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية
وجمهورية هندوراس الموقع عليه بتاريخ ١٩٨١/٨/٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدرت في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٠٢ (١٣ يناير سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

اتفاق

التعاون الثقافي والعلمي

بين كل من

حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية هندوراس

أن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية هندوراس رغبة منهما في تدعيم التعاون الثقافي والعلمي والفني بين بلديهما اتفقا على ما يأتي :

(مادة أولى)

يبذل الطرفان المتعاقدان جهدهما لتدعيم التعاون العلمي والثقافي والتعليمي والفني بين البلدين من خلال :

- (أ) تبادل أساتذة الجامعات والمدرسين والخبراء والفنيين والباحثين العلميين والطلاب .
- (ب) تبادل المنح الدراسية للطلاب وخريجي الجامعات للدراسة بجامعاتهم وبالمعاهد التعليمية العليا والمؤسسات الفنية التدريبية ، والمعامل والمصانع والمؤسسات التعليمية الأخرى لتمكينهم من مواصلة واستكمال دراساتهم وأبحاثهم .
- (ج) تدعيم الاتصالات المباشرة بين الجامعات والمؤسسات الثقافية والعلمية والفنية والإدارية داخل البلدين .
- (د) تبادل الزيارات في المجالات التعليمية والثقافية والفنية والسياحية والفنون بين البلدين المتعاقدين .
- (هـ) تبادل المعدات والآلات .
- (و) وكذلك أي وسائل أخرى ذات صلة بالمجالات الثقافية والعلمية والفنية .

(مادة ثانية)

سوف يقوم كل من الطرفين المتعاقدين - كل في حدود امكانياته - بتدعيم دراسات اللغات ، وثقافة وآداب الطرف المتعاقد الآخر وذلك بالمؤسسات التعليمية والعلمية المناسبة داخل بلده .

(مادة ثالثة)

سوف يقوم الطرفان المتعاقدان بوضع شروط معينة لتقييم الدرجات العلمية الجامعية والألقاب التي تمنح داخل بلديهما للأغراض الجامعية العلمية والفنية والثقافية .

(مادة رابعة)

سوف يشجع كل من الطرفين المتعاقدين تعريف شعب كل طرف بثقافة شعب الطرف الآخر ، ولتحقيق هذا الهدف فإن الطرفين المتعاقدين سوف يتبادلان الفرق الموسيقية والمسرحية والفنانين والممثلين والموسيقين والكتاب والصحفيين كما سينظمان أيضا العروض الموسيقية والمعارض الفنية والمحاضرات .

(مادة خامسة)

سوف يشجع كل من الطرفين المتعاقدين - بأكثر قدر ممكن - التفهم الأفضل الحضارة الطرف الآخر المتعاقد وثقافته وذلك عن طريق تبادل الكتب والدوريات والنشرات العلمية والمجلات والصحف والصور والأفلام والأشرطة المسجلة ، بالإضافة إلى المعلومات والإحصائيات التي قد تساعد كل من الطرفين المتعاقدين على التعرف على التطور العام داخل بلد الطرف الآخر . كما أن الطرفين المتعاقدين سوف يشجعان - لهذا الغرض - ترجمة الأعمال الأدبية والعلمية والثقافية والفنية للأولفين البارزين في البلدين المعنيين .

أن الطرفين المتعاقدين سوف يتعاونان أيضا في مجال وسائل الإعلام وذلك بتشجيع تبادل المواد الصحفية والإذاعية والتلفزيونية وكذلك الأفلام والعروض السينمائية والمسجلات الموسيقية .

سوف يعمل الطرفان المتعاقدان على تسهيل وتقوية التعاون بين المؤسسات والمنظمات الجماهيرية لكل منهما المعنية بالأنشطة الثقافية بهدف تحقيق أفضل تطبيق للاتفاق .

(مادة سادسة)

أن كلا من الطرفين المتعاقدين سيكون له الحرية في إقامة مؤسسات ثقافية تعليمية داخل أراضي البلد الآخر طبقا لما تقضى به نصوص القوانين في البلد المضيف وبشرط الحصول على موافقة كتابية من سلطات البلد المضيف المختصة .

(مادة سابعة)

صيح عمل الطرفين المتعاقدان على تدهيم التعاون بين الهيئات الرياضية في كلا البلدين من أجل تطوير الرياضة ، وذلك بهدف إعداد منافسات ودية في مجال الرياضة بين بلديهما .

(مادة ثامنة)

أن الطرفين المتعاقدين ، وهما يأخذان في اعتبارهما الأهمية الكبرى للسياحة من أجل التعرف على حياة شعبيهما وثقافتيهما وأعمالهما الخلاقة سوف يشجعان الرحلات السياحية ويقدمان للسائحين كل مساعدة مقبولة .

(مادة تاسعة)

من أجل تطبيق الاتفاق الحالي ، فإن الطرفين المتعاقدين سوف يبدان وينسقان من خلال القنوات الدبلوماسية — برنامجاً تنفيذياً يتضمن التفاصيل المتصلة بتطبيق بنود الاتفاق ، ومن أجل نفس الغرض فإن الطرفين المتعاقدين سوف يشكلان لجنة تضم عدداً متساوياً من المسؤولين في بلديهما ، ويتم لقاءهما بالتبادل في كل من تونس وبيجايا والقاهرة كل عامين ويوقعان على البرنامج .

(مادة عشرة)

من أجل أي من الأهداف المحددة في هذا الاتفاق فإن الطرفين المتعاقدين يمكن أن يبرما البروتوكولات المناسبة .

(مادة حادية عشر)

يمكن للطرفين المتعاقدين طالب التمويل من منظمات دولية ومشاركة من أجل تنفيذ ما تضمنته المادة الأولى من هذا الاتفاق طبقاً لما سيتم الاتفاق عليه في البروتوكولات التي تكمن هذا الاتفاق .

(مادة ثانية عشر)

تتم المعلومات المدوية أو الفنية التي سيتبادلها الطرفان المتعاقدان تنفيذاً لهذا الاتفاق يخضع لاتفاق الطرفين على الموافقة على النشر قبل تبادل تلك المعلومات أو بعد تبادلها .

(مادة ثلاثة عشر)

يتخذ الطرفان المتعاقدان الإجراءات اللازمة من أجل تسهيل دخول وإقامة مواطني الطرفين المعنيين بالأنشطة المنصوص عليها في هذا الاتفاق إلى بلد الطرف الآخر طبقاً للقوانين الوطنية لكل طرف .

(مادة أربعة عشر)

يمنع الطرفان المتعاقدان لمواطني كل طرف المعنيين بالأنشطة المنصوص عليها في الاتفاق المزايا والتسهيلات الضرورية في إطار العرف السائد للتعاون الفنى الدولى والقوانين الوطنية لكل طرف .

(مادة خمسة عشر)

يمنع الطرفان التسهيلات الضرورية للدخول المستديم أو المؤقت للأجهزة والآلات والمعدات الأخرى اللازمة لتنفيذ الأنشطة التى ينص عليها في هذا الاتفاق إلى بلد الطرف الآخر وفقاً للقوانين الوطنية لكل طرف .

(مادة سادسة عشر)

ستولى الأجهزة الوطنية المختصة بالتعاون الثقافى والفنى والعلمى لكل من الطرفين المتعاقدين إعداد وتجهيز الأنشطة المنصوص عليها في المادتين الأولى والعاشرية في هذا الاتفاق واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها وتعتبر وزارة الخارجية لجمهورية مصر العربية هى الجهاز المختص ، وتعتبر السكرتارية الفنية للجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادى هى الجهاز المختص فى جمهورية هندوراس .

(مادة سابعة عشر)

المسائل المالية المتصلة بتطبيق البرنامج التنفيذى المذكور فى المادة التاسعة من هذا الاتفاق سيجرى تنظيمها على أساس تبادلى .

(مادة ثمانية عشر)

سيبذل الطرفان المتعاقدان أقصى جهدهما لتسوية أي خلاف فيما يتصل بترجمة أو تطبيق هذا الاتفاق من خلال القنوات الدبلوماسية .

(مادة تسعة عشر)

يصبح الاتفاق الحالي ساري المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل المذكرات عن الموافقة عليه طبقا لإجراءات الطرفين المتعاقدين .

يسرى مفعول هذا الاتفاق لمدة أربع سنوات . وستتمدد صلاحيته بعد المدة تلقائيا لمدة عام آخر طبقا لنفس الاتفاق ، إلا إذا أعرب أحد الطرفين من خلال إخطار كتابي قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائه عن رغبته في إنهائه .

يقر الموقعون على هذا الاتفاق بأنهم لديهم صلاحية التوقيع على هذا الاتفاق من حكوماتهم المعنية .

أعد في تيخوسيجالبا يوم الاثنين ثلاثة أغسطس سنة ألف وتسعمائة واحد وثمانون ميلادية من أصلين باللغة العربية وأصلين باللغة الأسبانية مع تطابق النصين العربي والأسباني .

عن جمهورية هندوراس

عقيد سيسار الفيرسير

وزير خارجية هندوراس

عن جمهورية مصر العربية

دكتور بطرس بطرس غالي

وزير الدولة للشئون الخارجية

بجمهورية مصر العربية

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ١٣/١/١٩٨٢ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون الثقافي والفني والعلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية هندوراس الموقع بتاريخ ٣/٨/١٩٨١ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٣/١/١٩٨٢ ؛

قرر :

مادة وحيدة

- ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التعاون الثقافي والفني والعلمي بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية هندوراس الموقع بتاريخ ٣/٨/١٩٨١ .
- يعمل بها اعتبارا من ٦/٨/١٩٨٦ .

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د . احمد عصمت عبد النجيد